

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يُستولى مؤقتاً لصالح مديرية التربية والتعليم بمحافظة قنا ولمدة ثلاث سنوات

على كامل فناء العقار الذى تشغله مدرسة قوص الثانوية التجارية بالرقم التعريفى (٢٧١٠٣٨٢)

والبالغ مساحته ٤٧, ١٦٩٣ متر مربع بالقطعة رقم (٧٧) بحوض الحشاش الشرقى ثمة (٤) ،

وحدود الفناء كالاتى :

الحد البحرى : مبانى مدرسة قوص التجارية المشتراة .

الحد القبلى : شارع الجمهورية .

الحد الغربى : مساكن أهالى .

الحد الشرقى : مساكن أهالى .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،

وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ذلك .

وزير التربية والتعليم

أ.د / محمود أبو النصر